تاريخ الإرسال: 2013/02/21 - تاريخ القبول للنشر: 2013/05/20 تاريخ النشر: 2013/06/25

مقاربة سوسيولوجية لمهنة المحاماة في الجزائر

بلقماري هدى
قسم علم الاجتماع
جامعة الجلفة

ارتبطت مهنة المحاماة في أذهان الكثير من الناس بصورة المحامي في الأفلام والمسلسلات العربية فهوالشخص « الفهلوي «الذي يستطيع أن يقلب الحق إلى باطل والباطل إلى حق، ويستطيع أن يكسب القضية لموكلة بجميع الطرق ولو كانت ملتوية بالخداع والمناورة وبعيداً عن الاعتبارات والقيم الدينية والأخلاقية، وهو الذي ينقذ موكله و يخلصه من التهمة المنسوبة إليه كمن يخرج الشعرة من العجين، كما يقال المحاماة ظهرت كمهنة لها قواعدها وأصولها لأول مرة في مدينة أثينا باليونان وهي مدرسة المحاماة الأولى ، ثم عرفت روما المحاماة بعد انتقال الخطابة من أثينا، ثم بعد ذلك عرفت وانتشرت مهنة المحاماة [1] (يوجين جين هارت، 1967، ص، 23).

للمحامي دورا كبيرا لكونه الوجه الثاني للعدالة، فالعدالة لها وجهان: الأول القاضي، والثاني المحامي، لأن المحامي هو من يظهر الحقيقة ويوضحها ويؤيدها بالحجج والبراهين فإذا اختل هذا الوجه للعدالة فلا عدالة لغموض الحقيقة حتى قيل بحق: « إن العدالة نتيجة حوار بين قاض مستقل ونزيه وبين محام حر وأمين» لأن الحقيقة لا تدافع عن نفسها بنفسها إلا إذا اصطبغت النفوس بالصدق والأمانة والناس ليسوا بطبيعتهم أو تطبعهم أصفياء النفوس أنقياء الروح، لذلك كانت بلاغة التعبير وقوة الحجة لازمتين لإظهار الحق والمحامي يعمل باتجاهات ثلاثة في سبيل تحقيق العدالة وذلك من خلال الآتي:

- يقدم الاستشارات القانونية لمن يحتاج إليها ويطلبها.
- تمثيل الخصوم في الدعاوى القضائية ليحقق مبدأ المساواة.
- الدفاع عن المتقاضين (من أجل خدمة العدالة والإنسانية).

إن كل من يلتحق بمهنة المحاماة هذه المهنة التي هي من أهم المهن المرتبطة بالحق والعدل والمساواة يجب أن يكون متصفاً بأنبل الصفات ومتخلقاً بالأخلاق العظيمة وأن يكون فطناً مبدعاً، ومن لم تتوفر لديه ملكة الإبداع والابتكار فلا داعي للخوض في هكذا مجال فقد يكون الوضع عليه أكثر مما هو له. « ولذا فإن المحامي الذي يحمل أسمى

وأشرف الرسالات ويدافع عنها ويعتاد في إثبات الحق ليس من يحمل إجازة في العلوم القانونية أو يحمل بطاقة عضوية في نقابة المحاماة، لكن هو ذلك الشخص الذي يحمل على كاهله أرقى وأسمى صرح قائم على أساس العلم والمعرفة والخلق واحترام الآخرين» وليس زرع الخصومة والعداء بين لزملائه فحسب بل يصل الأمر إلى مقت نفسه أحيانا، بهذا المعنى قال شيخ المحامين المرحوم شوكت التوني في مؤلفه « المحاماة فن رفيع».

1-المقاربات السوسيولوجية للمهن :

تهتم المقاربة السوسيولوجية لمهنة المحاماة في الإطار التخصصي والمعرفي من حيث البناء النظري والدراسات المتعددة في تاريخ السيسيولوجيا التي تناولتها والظروف التاريخية والاقتصادية والاجتماعية التي نشأت فيها هذه الدراسات، اذ نجد ان تقاطع عدة تخصصات في القراءة السوسيولوجية لمهنة المحاماة كعلم الاجتماع المهن وعلم اجتماع القانون وعلم اجتماع التنظيم.

2.1 المقاربة الوظيفية:

في الواقع تخضع كل مهنة لمقاييس ومعايير تحددها وتعين طريقة استغلالها ويرتبط تحديد قواعد التحليل في سوسيولوجيا المهن بالظروف التاريخية والاقتصادية والاجتماعية ونجد أن التيارات الكلاسيكية الثلاثة من خلال روادها (دوركايم ، ماكس فيبر وتالكوتبارسونز) أسست لهذه المقاربات من خلفيات فكرية و اجتماعية . بالنسبة لدوركايم يعتبر أن المهنة عموما تندرج ضمن تقسيم العمل الاجتماعي من حيث تعدد وتنوع الحاجات التي تؤدي إلى تنوع العلاقات الاجتماعية، وتظهر لدى الأفراد التخصصات في المهن داخل المجتمع الذي يسوده التضامن العضوي في مقابل التضامن الآلي الذي به علاقات بسيطة ومتشابه و يحكمه ضمير اجتماعي قوي بحيث ان المهن فيه تقليدية وبسيطة.

ويرى دوركايمأن الشراكة Corporation في المجتمع ذو التضامن العضوي تساهم عبر تعدد وتنوع التخصصات المهنية في مكافحة التوجهات اللامعيارية والأنانية التي أصبحت ميزة المجتمع العضوي « يدعي دوركايم ان انتعش التنظيمات المهنية التي تدعى الشركة كعلاج لحالة مرضية للمجتمع الذي حدده»[1] (Florent Chamy , 2009, p 15) .

يحدد ماكس فيبر العلاقة بين الرأسمالية الأخلاق البروتستانتية كدراسة لفهم قيمة العمل من منظور عقلاني في ترشيد السلوك الاجتماعي للفاعلين، «إن الطريقة التي درس مجموعة المقاولين البروتستانت وذلك ان نشأة الرأسمالية تشكل مصدر الهام للمجموعة التي ينتمي أعضاءها لنفس النشاط الاقتصادي»[2] (Florent Chamy , 2009, p 15) ، فهو يرى بأن العمل يحمل معنيين:

- العمل في إطار العلاقات والنشاطات المهنية (عقلنة العمل).
- العمل كقيمة دينية ودنيوية وهو مصدر إلهام للفاعلين

والحقيقة أن ما ذهب إليه فيبر من اهتمام لعلم اجتماع العمل عموما من حيث انه فعل عقلاني هادف و قيمي لدى الفاعلين قد أدى إلى تحليل نوعية التخصص القانوني لدى المحامين وكيفية تعيينهم حسب طبيعة كل من التدريب القانوني والتعليم القانوني خاصة بعد ملاحظاته التي سجلها فيما يخص عملية الحاجة نحو المزيد من التخصص والمعرفة القانونية الذي أدى بدوره إلى ظهور محامين المحترفين أو المهنيين والتي استجابة منطقيا لزيادة الطلب و ازدهار الصناعة والتجارة والأنشطة الاقتصادية حيث عززت هذه الأخيرة عمليات التعاقد والاتفاقات وابعد من ذلك ذهبت إلى أنماط المنازعات الأمر الذي أدى زيادة الطلب نحو تحقيق مستويات أفضل من التعليم القانوني .

ومن ثم حاول في سعيه هذا للربط بين ظهور الفئات المهنية القانونية – كالمحامين- باعتبارهم فئة مهنية محترفة وبين عمليات التحول نحو العقلانية في المجتمع الحديث وأدت إلى تحديث النظم الاقتصادية، والتجارية ومؤسساتها وأيضا المؤسسات الاجتماعية بحيث تطلب ذلك أن يكون للمحامين أكثر ثقافة قانونية لمواجهة التحديات ومتطلبات العصر، مما دفع بالمحامين إلى الاهتمام أكثر بتطوير مهنتهم حول إهمال مصالحهم الخاصة.

إن ماكس فيبر يحلل المهن بناء على طبيعة التغيرات الاقتصادية والسياسية والاجتماعية العالمية كدافع أساسيا لتطوير مهنة المحاماة خاصة أن المنازعات لم تعد على المستوى المحلي أو القومي بل تعدت ذلك إلى المستوى العالمي بظهور هيئات قضائية عالمية، مثل محكمة العدل الدولية و ظهور منازعات دولية حول مثلا قضايا الهجرة، الحدود السياسية، التلوث، الاتفاقات الاقتصادية والسياسية التي كانت كأحد متطلبات تطوير فئة المحامين من اجل تحديث نظم المرافعات والفصل في القضايا وظهر على هذا المستوى فئة المحامين أو القضاة الدوليين الذين عززوا مصالحهم الخاصة عن طريق تعزيز مستواهم الثقافي و المهنيو التعليمي القانوني الذي ارتبط أليا بنوعية هذه القضايا والمنازعات القانونية لتأكيد أكثر.

هذا تشير إلى الدراسات الحديثة التي أثارت هذا الجانب بتحليل أثر تعليم القانون على عملية التنشئة والثقافة القانونية خاصة اثر محتوى القانون الذي يدرس في المدارس وكليات الحقوق وعلى نوعية الطلاب وخرجي هذه المدارس والكليات بعد ذلك، أي معرفة اثر العمليات التعليمية القانونية في اختيار أنماط معينة من التخصصات المهنية مثل العمل كمحامين في مجال القانون الجنائي والقانون المدني والقانون الإداري وقوانين الأسرة، بإضافة إلى تقديم المساعدة القانونية.

يعود الاهتمام بعلم الاجتماع المهني في المجتمع الأمريكي لدراسات متخصصة لرواد الوظيفية .عالم الاجتماع الأمريكي تالكوتبارسونز (دراسة حول مهنة الطب) وتظهر أيضا أهمية تحليلات بارسونز عن المهن القانونية والتي انتهج نفس اتجاه روسكو باوند R.Pound حينما حرص على تحليل بعض من السير الذاتية لعديد من المحامين و القضاة المشهورين و التي تعد نموذجا مميزا يندرج بصورة مباشرة في مجال بيولوجي المهن القانونية

خاصة و أنها تأخذ البعد التحليلي التاريخي للعلاقة المتبادلة بين الأدوار الاجتماعية لهذه الفئة من الفئات المهنية القانونية و بين نوعية الفئات المهنية والاجتماعية الأخرى وتقديمهم للخدمات القانونية و التشريعية بصورة عامة [1] (عبد الله محمد عبد الرحمان ، 2000، ص، 2، 4) .

على اعتبار على كل ما قدمه كل من باوندوبارسونز يظهر أنه في هذه المرحلة من الإنتاج المعرفي حول بيولوجيا المهن القانونية تم التركيز على فئتين مهنيتينهما فئة المحامين وفئة القضاة. ويحدد ابراهامفلكسنر ستة معايير لتحديد المهن على النحو التالي:[1] (ـ Fl rentChampy, p, 18, 19) .

ـ المهن تعمل على تنفيذ العمليات الفكرية التي تنطوي أساسا على المسؤولية الفردية الهامة.

ـ تسحب اداة عملها الخاصة بالعلم والتكوين.

ـ هذه الأداة تعمل من اجل ممارسة دقيقة ومحددة.

ـ تحتفذظ بتقنية يمكن ان تحول من خلال التعليم.

ـ تتجه نحو التنظيم الذاتي.

ـ دافعيتها تتجه اكثر فاكثر نحو الآخرين مع مرور الوقت.

2.2 المقاربة النقدية:

تتيجه المقارنة النقدية من منطور التفاعلية الرمزية كمقاربة سوسيولوجية (مدرسة شيكاغو) ظهر الاهتمام بدراسات المهن في الولايات المتحدة الأمريكية في 1955 و1960 من خلال اعمال جورج ميد حول الهوية (1934) وآليات الفعل الاجتماعي عبر الرموز والمعاني وترتكز عناصر التفاعلية الرمزية حسب هربرتبلومر على:[2]

ـ الناس هم بشكل فردي أو بشكل جماعي يتصرفون وفق قاعدة من المعاني للأشياء التي يتضمنها عالمهم.

ـ تجمع رابطة الناس هو بالضرورة يأخذ شكل عملية التي هم في علاقة متبادلة في المؤشرات والتأويلات

ـ الأفعال الاجتماعية سواء فردية أو جماعية هي بناءات حسب العملية التي بموجب الفعلين الملاحظين يؤولون ويقيمون الأوضاع التي يواجهونها.

ـ العلاقات المتتابعة والمعقدة للأفعال من بينها التنظيمات، المؤسسات، تقييم العمل والشبكات الاجتماعية المترابطة أو الترابطية هم في حركة وليس سكون.

3ـ المهن من منظور علم الاجتماع القانون :

إن علم الاجتماع القانوني الإمبريقي (أو التجريبي) ظهر في بداية 1962 في واشنطن بالولايات المتحدة الأمريكية عندما تكونت الجمعية الدولية لعلم الاجتماع القانوني ويعتبر تكوينإن هذه اللجنة حدثا ذا دلالة يدل على بدأ مرحلة جديدة من الدراسات التجريبية الاجتماعية عن القانون دلالة عن نضج علم الاجتماع القانوني.

وإذا أردنا تحديد وقت لظهور علم الاجتماع القانوني كفرع مستقل من فروع علم الاجتماع العام فأن هذه المهمة ستكون أكثر صعوبة وسنجد اختلافات في وجهات نظر العلماء فعالم الاجتماع الأمريكي تيماشيف مثلا يرى أن المؤلف النمساوي أرليك الذي ألف «المبادئ الأساسية لعلم الاجتماع القانوني» والذي نشر في ألمانيا سنة 1913 يعتبر بداية علم الاجتماع كعلم مستقل ويقول تيماشيف في ذلك يعتبر أرليك «مؤسس علم الاجتماع القانوني وهو تخصص يقع بين فلسفة التشريع وبين علم الاجتماع بينما يرى مؤلفون آخرون أن مؤلف ماكس فيبر القانون والمجتمع والاقتصاد الذي نشر سنة1922 هو بداية ظهور اتجاه اجتماعي حقيقي لدراسة القانون ويرى فريق آخر أنه لا يمكن تحديد تاريخ معين لظهور علم الاجتماع القانوني كعلم مستقل ولا تحديد عالم معين ينسب إليه الفضل في إرساء قواعد هذا العلم .

حدث العديد من تباين الآراء واختلافها حول أهمية هذا العلم ليس فقط من جانب علماء وفقهاء القانون، بل من جانب علماء الاجتماع أنفسهم حول شرعية هذا الفرع ونوعية الموضوعات والقضايا التي يجب أن يتطرق لها بالفعل، و تمثلت آراء فقهاء وفلاسفة القانون عند مهاجمتهم لعلم الاجتماع القانوني نظرا لقلقهم الشديد حول حقيقة هذا العلم واحتمال هدمه للقانون ومبادئه وأسسه التي يستند إليها في تنظيم الحقائق والجزاءات وتقيمها، ولقد تبنى بعض فقهاء، وفلاسفة القانون في بادئ الأمر هذا الرأي خاصة عندما لاحظوا أن مهمة علم الاجتماع العام ككل اتجهت نحو الدراسات الموضوعية و تركت الدراسات والأهم العلمية والفلسفية.

وهذا بالفعل ما أشار إليه أحد مؤسسي علم الاجتماع القانوني وهو جورج جورفيتش بأن مرجع الاختلافات العلمية بين كل من فقهاء وفلاسفة وعلماء الاجتماع تكمن إلى أن علم الاجتماع القانوني ودراسته تتصل مباشرة بالقانون ذاته وأيضا بعلم الاجتماع في نفس الوقت كما ترجع هذه الاختلافات ثانيا إلى نوعية أنماط التفكير ومناهج وطرق البحث المستخدمة في كل من مجال فقه القانون وعلم الاجتماع القانوني [1] (محمد عبد الله أبو علي ، 1972، ص، 377) .

من خلال هذا يمكن الكشف عن طبيعة العلاقة بين القانون والواقع الاجتماعي في الحقيقة أن علم الاجتماع في استطاعته مساعدة الفقه القانوني مساعدة جدية وإلى أبعد الحدود فهل هناك اذن علم الاجتماع خاص للقانون يدرسه كما تدرس الظواهر والنظم الاجتماعية أي في اتصاله بغيره من النظم والظواهر وفي ضوء نظريات ومناهج

علمية محددة وبوجه عام يمكن القول بأن هناك ثلاثة مواقف رئيسة ينظر من خلالها علماء الاجتماع إلى علم الاجتماع القانوني:

1ـ من يرى أن علم الاجتماع القانوني هو أحد فروع علم الاجتماع العام وعلى الرغم من شيوع هذا الموقف وانتشاره فأنه يثير على الفور كافة المشكلات المتعلقة بالملامح التي تميز علم الاجتماع القانوني عن غيره من المداخل السوسيولوجية وأيضا ما الذي يمكن لعلم الاجتماع القانوني أن يقدمه لإثراء المعرفة الاجتماعية الشاملة

2ـ نظر البعض إلى علم الاجتماع القانوني على أنه نقلة حديثة أريد بها أن تحل محل الفقه القانوني بعدما أصبح مشكوكا فيه إلى أبعد الحدود

3ـ ذهب إلى أن علم الاجتماع القانوني لا يعد وأن يكون أحد المصطلحات أو المفاهيم التي وأن كان يفترض فيها القدرة على إحاطتنا بأحد المداخل الجديدة إلا أنها لا تقدم مع ذلك سوى أساليب بحث اجتماعية ثانوية بالقياس أو المقارنة بالأساليب القانونية الأساسية.

ففي التحليل الأخير نجد أن دراسات القانون ذات بعد اجتماعي وأن دراسة القانون من خلال علم الاجتماع يشمل عددا من مجالات المعرفة بها وأن جذور علم الاجتماع القانوني تكمن بصفة رئيسية في فلسفة التشريع وبالتالي ظهرت الحاجة إلى النظرة الاجتماعية للثقافة القانونية والقانون لا يمكن فهمه ودراسته في ذاته بل من النظر إليه كجزء من الوعي الاجتماعي يتحدد ويكتسب معالمه بارتباطه بالعوامل الاقتصادية والحضارية والاجتماعية التي يغبر عنها بمعنى ما يقوم به من دور في الحياة الاجتماعية والكشف عن مغزاها الاجتماعي الاقتصادي وهن مكانتها في التنظيم القانوني لعلاقات اجتماعية محددة.

4ـ نشاط مهنة المحاماة:

إن مهنة المحاماة هي أشرف و أهم المهن على الإطلاق، بل لا نبالغ حين نقول أنه لا يوجد بين المهن ما يسمو عليها شرفاً و إجلالاً فهي كمهنه عريقة لها مكانتها منذ فجر التاريخ ، فنجد أنروجيسيو رئيس القضاة الأعلى في فرنسا في عهد لويس الخامس عشر قال عنها « إن المحاماة عريقة كالقضاء ، مجيدة كالفضيلة ، ضرورية كالعدالة ، هي المهنة التي يندمج فيها السعي إلى الثروة مع أداء الواجب حيث الجدارة والجاه لا ينفصلان ، المحامي يكرس حياته لخدمة الجمهور دون أن يكون عبداً له ، ومهنة المحاماة تجعل المرء نبيلاً عن غير طريقا لولادة ، غنياً بلا مالا رفيعاً دون حاجة إلى لقب سيداً بغير ثروة.»

ولقد قال عنها هنري روبير نقيب المحامين في فرنسا سابقاً: « ليس من وظيفة عدا وظيفة القضاء أشرف من المحاماة، وهذا الشرف هو المقابل لمجهود من يمارسها والموجب للصفات التي يمتاز بها عن غيره، والأصل فيها نيل الشرف وخدمة العدالة ومساعدة صاحب الحق على أخذه ومقاومة الباطل والمبطلين.»

ويشير الى ذلك جاز إيزورني أحد كبار المحامين في نقابة باريس: « إنه لفخر للمرء أن يكون محامياً ليبقى مستقلاً لا ينتظر من السلطة شيئاً، وأن يتكلم بصوت عالٍ دون أن يقصر في قول كلمة الحق، وألا ينتظر شيئاً إلا من ذاته.»

و يعطي الملـــــك الفرنسي لويس الرابع عشر أهميـــــة لمهنة المحامـــــاة لما لها م اثر نفسي و اجتماعـــــي و قانوني على سير العدالة: « لو لم أكن ملكا لفرنسا لوددت أن أكون محاميا « و بالتالي فإن مهنة المحاماة هي من أرفع وأشق المهن على الإطلاق ،حيث أن المحامون هم طائفة المبدعون و المتحدثون بلسان العدالة على مر التاريخ يشاركون السلطة القضائية مهمتها في تحقيق العدل و إحقاق الحق في هذا المجتمع.

لذا فان الجانب المعرفي يرتبط بأفكار أساسية حول مسار مهنة المحاماة الا ان ما نجده لازما هو التناول السويسيولوجي لمهنة المحاماة من حيث ارتباط هذه الأخير بقضايا المواطن وديناميةالمجتمع في الجوانب الاقتصادية، الاجتماعية، السياسية ...فهذا التناول لمهنة المحاماة في عموما وفي الجزائر خصوصا يبرز اهم العناصر التي تنشط من حلالها هذه المهنة والطريقة التي نظمت بها و يمكن حصرها كالتالي:

أ-إن مهنة المحاماة لا تتطور إلا في إطار تطور الجوانب الاقتصادية والسياسية والثقافية والاجتماعية لمجتمع ما. ففي البلدان المتقدمة تطورت مهنة المحاماة مع بروز الشركات الصناعية والتجارية والخدماتية الكبرى. بالإضافة إلى أن الجو الديمقراطي الحر إذا كان سائدا في البلد ما سيؤثر ذلك إيجابيا على نزاهة واحترافية مهنة المحاماة، وأكثر من ذلك فإذا كان الرأسمال التعليمي لشعب من الشعوب ثريا تطورت نظرة الأفراد إلى هذه المهنة.

ب-تتطلب المقاربة السوسيولوجية لمهنة المحاماة النظر إليها من عدة زوايا، لعل أهمها:

1-الطريقة التي نظمت بها المهنة منذ نشأتها إلى نضجها العملي.

2-المؤهلات والكفاءات التي تحتاجها هذه المهنة لكي تؤدي بأسلوب عقلاني.

3-الخطاب الذي أنتج من أجل أن تحتل مكانا مرموقا أمام باقي الخطابات التي تنتجها المهن الأخرى لتحقق مشروعية اجتماعية.

ج-إن ميلاد مهنة المحاماة في الجزائر بشكلها الحالي لم تكن طبيعية، بل دخيلة على حركية مجتمعنا التقليدي أو بالأحرى هي غنيمة من الغنائم التي أخذناها من الاستعمار الفرنسي.

اهتم علماء الاجتماع بدراسة عدد من المهن الاجتماعية المختلفة ولاسيما تلك المهن التي تلعب دورا بارزا في تحقيق النظام والأمن والاستقرار الاجتماعي والمحافظة عليه، خاصة بعد أن تصدعت الكثير من الروابط والعلاقات الاجتماعية وتزايدت حدة المشكلات على المستوى الاجتماعي الأسريأو المحلي أو المجتمعي ككل، ويظهر ذلك الاهتمام

بصورة أكثر وضوحا في السنوات الأخيرة بعد أن تعددت أنماط المشكلات وكثرة حدة المنازعات والخلافات سواء بين الأفراد العاديين أو الجماعات أو الاتحادات المهنية الصناعية والتجارية بالإضافة إلى ذلك تزايد الاهتمام بضرورة دراسة الآثار الناتجة عن الثورات التشريعية والقانونية ومدى مواجهتها لمشكلة إدارة العدالة و ارتباطها حديثا بدراسة المهن القانونية. كما حاول عدد من الباحثين الاجتماعيين على المستوى النظري والأمبريقيبدراسة الفئات المهنية القانونية والتركيز عليها لفئة أو طبقة مهنية تؤثر في نوعية البناء الاجتماعي كالبناء وأيضا نوعية الوظيفة التي يقوم بها هذا البناء ومدى استمراره واستقراره.

إن مهنة المحاماة اليوم تتميز بتنوع كبير ويظهر جليا هذا التنوع في أشكال الممارسات والسلوكات وفي طبيعة المهنة في السياق السوسيومهني ضمن هذا المنحى. فإن اهتمامنا بالموضوع يندرج في القراءة السوسيولوجية لمهنة المحاماة في الجزائر وتعميق المسألة من حيث الفهم والتحليل، ومن ثم تفسير تنوع وتعدد صور وأشكال هذه الممارسة في إطار التحولات الحاصلة في الفضاءات السياسية الاقتصادية الثقافية والاجتماعية التي لها تأثيراتها العميقة على محتوى وطبيعة المهن والمهنيين (المحامين)، وعلى الطريقة التي بواسطتها يسعى واقع.

4ـ البعد السوسيولوجي للمحاماة في الجزائر :

إن مهنة المحاماة لم تكن معروفة في الجزائر خلال فترة احتلال فرنسا لها عام 1830 و أنه لم تكن توجد بها لا نقابة مهنية لهدا الغرض ولا لأي تنظيم آخر مهما كان وإنما بدأت بإنشاء هيئة المحامين رسميا بقرار صادر في 26 نوفمبر 1841 من وزير الحربية الفرنسي مأخوذة من المادة 73 من أمر 28 فبراير سنة 1841 وقد حاول هذا القرار إعطاء صورة ولو غير كاملة على كيفية إنشاء وتسيير هذه القرارات والمراسيم الأخرى المعدلة والمتممة له.

إن المحاماة جاءت لمساعدة المواطنين الفرنسيين بالدرجة الأولى وأن نظام المهنة وعاداتها وتقاليدها أصبحت مستمدة مباشرة من القوانين الفرنسية والملاحظ هنا في هذه المرحلة التاريخية من حياة المواطن الجزائري أنه لم يكن لح حظ الالتحاق بالمحاماة أو حق الانتساب إليها في بداية الحرب العالمية الأولى ولم تتدارك الأوضاع إلا بعدا الاستقلال حيث روجعت عدة قوانين وقرأ المشرع الجزائري حسابا للشريعة الإسلامية فيما يتعلق بالأحوال الشخصية ووحدت المحاكم وأصبحت القوانين من تشريع جزائري.

إن أول قانون ينظم مهنة المحاماة وذلك بتاريخ 23/04/1965 [1] ثم تلاه الأمر رقم 67ـ202 المؤرخ في 27/09/1967م يتضمن تنظيم مهنة المحاماة وفي سنة 1972م صدر الأمر رقم 72/60 الذي أعاد تنظيم مهنة المحاماة وفي سنة 1975م صدر الأمر رقم 75ـ61 المؤرخ في 26/069/1975 واستمر العمل بهذا الأمر إلى غاية صدور القانون رقم 91/04 المؤرخ في 8يناير 1991م هذا القانون أعاد تنظيم المهنة بحيث أوجد نظام شهادة الكفاءة وأعطى للمحامي حقوقا وأوجب عليه واجبات [1] (يوسف

دلاندة، 2000، ص، 11) .

المهن للتكيف مع التحولات التي يفرقها المجتمع والوقوف على والمقاربات النظرية ضمن الحقول اليسوسيولوجية للمهن.

5ـ البعد السوسيولوجي للمهنة :

تتمركز الرؤية السوسيولوجية لمهنة المحاماة حسب تصورنا حول عناصر ثلاثة تتداخل غير المنفصلة عن مسالة العلاقات لتحديد الهوية الذاتية من جهة والهوية المهنية من جهة أخرى لنشاطات العمل وتتكمل في تحديد المسار المهني لهذه المهنة وتوجد داخل اشكال التحليل باعتبار ان مهنة المحاماة شكل تاريخي للفاعلين المدافعين عن مصالحهم في سوق العمل والدفاع عن التعبير الاجتماعي داخل السلم الاجتماعي كنوع من الرتبنة المشروعة Hiérarchisation من حيث الدور والمكانة. لذا يمكن ان نحدد من حيث التحليل الإمبيريقي كمقاربة السوسويولوجية ثلاث محددات:

1ـالذاتي: نقف قبل تطرقنا الى الجوانب الذاتية للالتحاق بمهنة المحاماة عند اعتبارات نظرية نجدها مفيدةمن حيث أنها تعتبر تمهيدا وجيها لتعميق هذا الجانب المعالج. حيث تتشكل بنية الاستعدادات المكتسبة عبر ما يتراكم في الزمن من المخططات التي يوظفها الافراد اما فرديا أو جماعيا عن وعي أو بدون وعي لإدراكواقعهم، والتعامل مع ظروف وجودهم وفق ما تقتضيه مواقعهم في المجال الاجتماعي وتمكنهم من بناء تمثلاتهم له من جهة ثانية.والواقع أن تمثلات الافراد الاجتماعيين تختلف من شخص الى آخر تبعا لموقع الفرد والاستعدادات التي لا يندرج فيه تصور الفرد لمكانه الخاص فقط ولكنه يندرج فيه تصوره لمكانة الآخرين أيضا. وهنا نقصد بالاستعدادات المكتسبة في إطار المهنة أو الوظيفة،ومن هنا نستطيع القول فيما يخص موضوعنا حول الظروف الذاتية التي تؤثر في اختيار المهنة.

ان ممارسة مهنة المحاماة تتطلب امتلاك مسبق لاستعدادات ذاتية ومؤهلات، والمحك الحقيقي لاكتشاف قدرات وامكانيات المحامي هو العمل في حد ذاته،فتفضيل مهنة المحاماة من طرف الافراد والمدعم من طرف المكانة التي تحتلها في المجتمع بالإضافة الى أن هذه الفئة المهنية استطاعت بفضل ميولاتها الخاصة أن تجسدها في الواقع،وهذا يتطلب مجموعة من المعطيات لإنتاج ظروف معينة خاصة بأخذ القرارات، حيث يتخذ الفرد لقبول فرصة من الفرص المتاحة له.

كما ان هذا لا يتم عن معزل من العوامل الاجتماعية (كمكانة المهن في البناء الاجتماعي)، و الاخذ بعين الاعتبار معطيات المهنة أي المضمون الاقتصادي أي (المادي) و الاجتماعي و كذلك الحصول على معلومات عن عالم الشغل.

2ـالاقتصادي: إن العديد من المحامين يعطون للبعد المادي أهمية معتبرة رغم أن أرباحهم مختلفة من ممارستهم لمهنة المحاماة فمنهم من يرى أن المحاماة فيها أرباح كثيرة

ومنهم من يرى أن الأرباح مرتبطة بحجم ونوع القضايا فاذا ازداد عدد القضايا ازداد الدخل والعكس من ذلك،والتي توفر موارد ومداخيل تساهم بصورة فعلية في توفير امكانيات مادية تحفز المحامين على تحقيق نوع من الاستقلالية المهنية.وفي الواقع ترتبط مداخيل المهنة بعدة اعتبارات:

- شهرة المحامي.
- الاقدمية والخبرة.
- الكفاءة المهنية.
- التنظيم اللائق والسير الناجحللقضايا.

ففئة المحامين تتميز بجملة من الخصائص التي تدل على درجة الرفاهية المادية على الاقل التي تعكس بدورها الصورة الاجتماعية لمهنة المحاماة من الجانب الشكلي، إلا أنه يمكن القول من جانب آخر في معوقات سير مهنة المحاماة هو سوء التنظيم للمهنةمن حيث التسيير والأداءالذي تعرفه،وندرة الشركات الاقتصادية الضخمة التي تعرفها الجزائر باعتبارها بلد غير منفتح كليا على الاستثمارات الخارجية و القوانين التي تسير التعاملات تخضع الى إجراءات إدارية من جهة أخرى يمثلان العائق الرئيسي في ازدهار مهنة المحاماة في الجزائر.

3-الاجتماعي:إذا نظرنا الى مسألة التمايز الاجتماعي في سوسيولوجيا الجماعات بين الفئات الاجتماعية المختلفة والتي تبنى على أساس نوع من التمايز المهني و استمرارالتموقع داخل المكانة الاجتماعية و التي تنتج نفس التمايز المهني، فممارسة مهنة المحاماة تساهم اما في المحافظة على نفس المكانة الاجتماعية للأفراد و تبعا لها تموضع العائلة عبر هذا التمايز و انتاج هذه المكانة من خلال توجيه الممارسة المهنية للجيل الجديد (الابناء) نحو مهن محددة بعينها.

ان مكانة المحامي و مهنة المحاماة في الجزائر ينتمي الى الطبقة المتوسطة ، اي أن المحامي لا يعتبر شخصا محظوظا ومميزا ، و لا يعتبر كذلك شخصا مهمشا ، أي انه في نفس الوقت غير محروم و غير ثري ، و هنا يعكس تصور المحامي في الحقيقة موقعه هو بالذات و ليس موقع المهنة ككل ،بدليل ان المحامي لا يشعر بأنه يحتل مكانة مرموقة في المجتمع ، فهم يبدون تشاؤما ازاء المهنة التي يمارسونها ،ففي نظرهم لم يجدوا مجتمعا مثقفا و ديمقراطيا يسمح بتطوير مهنة المحاماة و لم يجدوا كذلك منظومة قضائية منسجمة و مضبوطة تساعد على أداء الواجب .

المراجع:

- ابو اليزيت على الميت: المحاماة في المجتمع الاشتراكي، دار المعارف، القاهرة،1964.
- عبد الله محمد عبد الرحمان: علم الاجتماع القانوني دار المعرفة الجامعية، بيروت،

.2000

ـ محمد عبد للّه أبو علي: علم الاجتماع الجنائي، المجلة الجنائية القومية، العدد (02)، السنة 1972.

ـ يوبين جين هاوت: كنوز المحاماة، تر، حسن الجداوي محمد عمر، مكتبة النهضة، القاهرة، 1967.

ـ يوسف دلاندة: أصول ممارسة مهنة المحاماة وفق القانون الجزائري، دار الهدى، عين مبلة، الجزائر، 2000.

Florent Chamy, La sociologie des professions, Puf, Paris, France, 1e édition, 2009, p, 15